

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ٩٣٠ لسنة ٢٠١٧

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على قانون التعاون الزراعى الصادر بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ وتعديلاته ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالقرار الوزارى رقم ١ لسنة ١٩٨١ وتعديلاتها ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٠٧ لسنة ١٩٨٣ باعتبار وزير الزراعة الوزير المختص
بالنسبة للجمعيات الخاضعة لأحكام قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠
المعدل بالقانون رقم ٢٠٤ لسنة ٢٠١٤ ؛
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتعاون الزراعى المؤرخة ٢٠١٧/٥/٣٠ ؛
وعلى مذكرة قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة المؤرخة ٢٠١٧/٦/٥ ؛
وعلى رأى السيد الأستاذ المستشار القانونى لوزارة الزراعة واستصلاح الأراضى ؛
وعلى كتاب نائب وزير الزراعة واستصلاح الأراضى لشئون الخدمات الزراعية والمتابعة
الوارد برقم (٨٤١٧) بتاريخ ٢٠١٧/٦/١٥ ؛

قـرـر :

مادة ١ - حل وتصفية جمعية الأصدقاء التعاونية لتنمية الثروة الحيوانية والداجنة
ببندر بلقاس - مركز بلقاس - محافظة الدقهلية المشهرة برقم (٥٥٣) فى ٢٠١٢/٣/١٠
والمنشور عنها برقم (١١٨) فى ٢٠١٢/٥/٢٣
مادة ٢ - تتولى الجهة الإدارية المختصة تعيين المصفى وتحديد مدة وأجر التصفية .
مادة ٣ - يُنشر هنا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .
صدر فى ٢٠١٧/٦/٢٠

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

أ.د / عبد المنعم البنا